

وسائل الشيعة

[302] * (إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين * ولا يستثنون * فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون) * (1). ورواه البرقي في (المحاسن) عن الفضيل مثله (2). (20576) 12 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: إذا أذنب الرجل خرج في قلبه نكتة سوداء، فإن تاب انمحت، وإن زاد زادت حتى تغلب على قلبه فلا يفلح بعدها أبدا. (20577) 13 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إن العبد يسأل الله الحاجة فيكون من شأنه قضاؤها إلى أجل قريب أو إلى وقت بطئ، فيذنب العبد ذنبا فيقول الله تبارك وتعالى للملك لا تقص حاجته واحرمه فإنه تعرض لسخطي، واستوجب الحرمان مني. (20578) 14 - وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال (1)، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن الرجل يذنب الذنب فيحرم صلاة الليل، وإن العمل السيئ أسرع في صاحبه من السكين في اللحم. (1) القلم 68: 17 - 19 (2) المحاسن 115 / 119 - 12 الكافي 2: 208 / 13 - الكافي 2: 208 / 14 وأورده في الحديث 1 من الباب 67 من أبواب الدعاء 14 - الكافي 2: 209 / 16 (1) في المصدر زيادة: عن ابن بكير (*)